يليستعين بالله وليتوكل عليه وليفوض اموره اليه وليحافظ على الشريعة
والحقيقة والبحث عن العلم وليجتهد في العمل على الله كما يغبن بالخلوة وعمله
بما علم اورثه الله علم ما لم يعلم وليتخلق في باطنه عن الاخلاق والرذائل
بالخلوات التي ذكرناها وليتحرز في تقويته الفعل من غير اسراف ولا اقتار وليجتهد
في تطييب لقمته وليعلم ان الحلال الخالص لا تكون سوداء بل يكون منه الطيب
وقليل ما هو ويكون المشتبه الضعيف الشبهة والقوية والحرام البين فأما
الاخير فلا سبيل الى امتساكه واما الاول فليجعله لنفسه في مطعمه وملبسه
ومراكبه كلها ان وسع ذلك والا فليجعله لبعضه وهو اولى فيما زاد على كفاية
ذلك اختلاف بقية الصوفية واما الباقي فليختبر منه لعياله وما يلزمه وليجعل
الباقي في سبيل الله فان تفوق الشبهة بحيث لا يقدر الى امساكه لعارض
تاب فليجعل بعضه في خراج فيما يليه ولا يدخل زاويته كان يقدر مثلا الى الحاجة
في بعض ارباب الزوايا لوجود مقتض فليجز مع ذلك في اهل البيت او العلماء
فان لم يجد حقا او اجزأ في ذلك الباب ما لم يكن ذلك عرضا معينا للشخص بما يقرب
بوجه وان اخذ فليأخذ له كما يجوز واحكام الشرع معلومة في مظانها وغيرك
وقل ما يوجد القسم الاول الا في شخص بعينه او اشخاص يعرف كيف مكتسبهم
ويعرف حسن نياتهم في معاملة الله لوجهه لا غير وقليل مثل هذا هو

وأما ما يجعله الفقراء والعشار وهو غالب معتنى باختلاف المكاسب واختلاف
النيات ولا خوف في اصداء الصالح عن الفاسد لما كان ينفق فيه اهل

واعلم

و احكام هذا الباب كلها تتبع هذه الوصية استيعابا لها بل هذه الثلاثة بالعمل بموجبها
ان يقرن لذلك مصقعا يتبع به ان شاء الله وجد حاله على خلاف ذلك من
الركون الى متاع الدنيا وفلة الاستقامة فليلم على نفسه وليعلم ان حاله
حال مستدرج ممكور به وكل ما يخصه من جهته بل يرجع الى الله بغاية التضرع
والابتهال ان يتوب عليه ويجبر كسره ويصلح حاله وكل ما يحتاج في ذلك العزل وتلك الظلمة
وكل بطء ما في يد ولي الله تعالى فاذا رأى ان يصلح حاله باخراجه منها وفاه ان يصلحه
ويبدل بتبيئة هستاع بفنائه فيه ومعول كل شيء وقيوم الدنيا هو اللهم الا ان
يتيسر له بصيرة تداوي فساد حاله يجري عادة الله انا هو بتلك الخلة فليلزمها
فيما ما بالاسباب الشرعية ومتى استفاقت الزاوية فليلزم فيها جميع ما كان في
الصوفية في ايدينا اليوم وما يزال في ايدي الناس بكل ذلك في سبيل الله الا
ان جرى له باخذ ارتباطه لنفسه ولا يدخر لنفسه ولا لعياله ولفاذ ذلك وهذا
للانقطاع في سبيل الله وما خزن منه الى وقت ما فانما خزن لذلك وليس لنا منه
ولا لعيالنا ولا ولادنا الا ان نصيب منه حاجتنا وغير متمول ولا تكاثر فليس لنا ما والله
فرغ ابن عيسى في بعض الله ولو الفقه الى ظاهر الشرع لما اخرجنا زكاة ذهب
ولا ماشية ولا غير ذلك لانه ملك الله تعالى ولا ملك لنا ولا لنا خرجنا
بحكم الحوز لله المستعان **وان** زاد الزاوية لم تستغن لهم ولا لأحد
يلتمسوا الا هو ليعلم الله تعالى وليعلموا ان الخير فيما اختار الله لهم وان العبد غدا
مسئول عن كل مال ما اكتسبه وفيما انفقه ومسئول عن كل متعلق وواردا ما اذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)